



المجلس الوطني للانتقال - Libya

مجلس الوزراء

قرار وزير العدل

وزارة العدل رقم (٢١٩) لسنة "٢٠١٣م"

بيان مؤسسة الإصلاح والتأهيل ((الجوية)) بمصراته

وتقدير بعض الاحكام الخاصة بها

وزير العدل :-

بيان الدستوري وتعديلاته

- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 ب شأن الامن والشرطة .

- وللمزيد من التفاصيل يرجى زيارة الموقع الإلكتروني للمجلس: www.mca.gov.sa

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012م في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكييفه بتشكيل

الحكومة المؤقتة.

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.

- وعلم قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012 م باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة العدل

وتنظيم جهازها الإداري .

وعلم قرار السيد / وزير العدل رقم (6) لسنة 2012م بإنشاء مؤسسة محلية.

-وعلم قرار السيد / وزير العدل رقم (254) لسنة 2012م بإنشاء مؤسستين محلتين.

-وسمى فرار السيد / وزير العدل رقم (233) لسنة 2012م بإعتماد المدخل التصفيي لمدح الرسالة.

وهي إلهاً يُدعى بـ«الله»، وهو الذي يحيي الموتى.

أَنْتَ أَنْتَ الْمُحْكَمُ الْمُعْلَمُ الْمُهَمَّ

الآن، أنت ملهم لغيرك، وتحل محل العمالقة


11

تنشأ مؤسسة إصلاح وتأهيل رئيسة تحت أسم مؤسسة الإصلاح والتأهيل "الجوية"

ويكون مقها مدينة مistrate وتمارس مهامها وفقاً لأحكام القانون رقم (٥)

لسنة 2005م في شأن مؤسسات الاصلاح والتأهيل، ولائحته التنفيذية تكون حدودها

وفقاً للخطبة المفقودة بهذا القادر.



وزارة العدل

(2) äb¹ →

ينقل السجناء الموجودين في مؤسسات الإصلاح والتأهيل (الهيدى وطمينة والوحدة والدافنية واللجنة الأمنية) أو أي مكان آخر إلى مؤسسة الإصلاح والتأهيل الجوية فور بدء جاهزتها.

(3) äst ↗

تلغى مؤسسات الإصلاح والتأهيل الهدى وطمينة والوحدة اعتباراً من 1/6/2013م.

(4) äb¹ →

تعد خطه تدريبية تتضمن تدريب عناصر عاملة في المؤسسات التي سيتم الغاؤها وفقاً للمادة (3) اعلاه، لضمهم لجهاز الشرطة القضائية وعلى أن تكون لديهم رغبة وتتوافر فيهم شروط اللياقة الصحية.

(5)

يتم تنفيذ مشروع مؤسسة الإصلاح والتأهيل الجوية بالتكليف المباشر و يتضمن التكليف تحويل وصيانة وتجهيز المباني خلال تسعين يوماً (90 يوماً) اعتباراً من تاريخ هذا القرار، ويجوز فتح إعتمادات مستندية لدفع مستحقات المقاولين المكلفين بالإشراف والتنفيذ والتجهيز بما يضمن تجهيز المؤسسة في المواعيد المحددة وكذلك حصر أي أعمال سبق أنجازها في نطاق المؤسسة من قبل المجلس المحلي مصراطه . وتحمل مخصصات ذلك على ميزانية الطوارى .

تتولى الشرطة العسكرية نقل موقوفها من مؤسسة الإصلاح والتأهيل (السكت) إلى جزء من مؤسسة الإصلاح والتأهيل الجوية في وقت مناسب لاحق بناءً على ترتيبات خاصة بما يضمن سلامة الإجراءات وبالتعاون الكامل بين الأطراف.

يعد النظر في كافة الترتيبات المتعلقة بإيواء السجناء في مؤسسي الإصلاح والتأهيل (الجوية والسكك) بعد مرور خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وبالتعاون الكامل مع وزارة الدفاع ورئاسة الأركان.



المجلس الوطني للانتقال - ليبيا

مجلس الوزراء

وزارة العدل

مادة (8)

يكون تكليف مدير المؤسسة "الجوية" ونائبه بقرار من وزير العدل دون غيره.

مادة (9)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صالح بشير المرغنى
وزير العدل



الموافق ٢٠١٣ / ٢ / ١٨
أ.م.أمسيك ***** إنتصار